

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٥/١٧

بإضافة بعض المؤسسات الصحية الخاصة إلى المؤسسات
المحددة بالجدول المرافق للقرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/٦٧

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطانى رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،
والى قانون مزاولة مهنة الطب البشرى وطب الأسنان الصادر بالمرسوم السلطانى
رقم ٩٦/٢٢ وتعديلاته ،
والى لائحة تنظيم العيادات والمستشفيات الخاصة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٨/٥٣ ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/٦٧ بتحديد المؤسسات الصحية الخاصة التى تمنح
الإجازات المرضية للموظفين أيا كانت مدتها ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تضاف إلى المؤسسات الصحية الخاصة التى يجوز لها منح الموظفين إجازات
مرضية والمحددة فى الجدول المرافق للقرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/٦٧ ،
المؤسسات الآتية :

- ١- مركز الامارات الطبى .
 - ٢- مركز نجمة أطلس الطبى .
 - ٣- عيادة بها التخصصية .
- ويجب أن تعتمد الاجازة المرضية من الجهة الطبية المختصة بالوزارة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى : ١٣ محرم ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٢٢ فبراير ٢٠٠٥ م

الدكتور / علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٨٦)

الصادرة فى ٢٠٠٥/٣/١ م